

Distr.: Limited
11 April 2019
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الثامنة والخمسون
فيينا، ١-١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩

مشروع التقرير

رابع عشر - اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها التاسعة والخمسين

- ١ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٩١/٧٣، نظرت اللجنة الفرعية في البند ١٥ من جدول الأعمال، المعنون "اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها التاسعة والخمسين"، كبنود منتظم في جدول أعمالها. ونظرت اللجنة الفرعية أيضاً، في إطار هذا البند، في المسائل المتعلقة بتنظيم أعمالها.
- ٢ - وتكلم في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال ممثلو الاتحاد الروسي وأستراليا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية-الإسلامية) والبرازيل وبلجيكا وتشيكيا وجنوب أفريقيا ورومانيا والصين وفرنسا وكندا وكوستاريكا وكسمبرغ ومصر والمكسيك والمملكة المتحدة ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة واليابان واليونان. وأثناء التبادل العام للآراء، تكلم بشأن هذا البند أيضاً ممثلو دول أعضاء أخرى.
- ٣ - وكان معروضاً على اللجنة الفرعية ما يلي:
 - (أ) مذكرة من الأمانة تتضمن تصنيفاً للمواضيع المتعلقة بالحكومة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتها الفرعيتين (A/AC.105/C.1/L.377)؛
 - (ب) ورقة عمل مقدّمة من بلجيكا واليونان تتضمن اقتراحاً بشأن أساليب عمل فريق عامل جديد يُعنى بالجوانب القانونية لاستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها، وخطة عمله (A/AC.105/C.2/2019/CRP.26).



٤- وأتفقت اللجنة الفرعية على أن يُقترح على اللجنة إدراج البنود التالية في جدول أعمال اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والخمسين:

البنود المنتظمة

- ١- إقرار جدول الأعمال.
- ٢- انتخاب الرئيس.
- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء.
- ٥- معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٦- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٧- المسائل المتصلة بما يلي:

(أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛

(ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.

٨- التشريعات الوطنية المتصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.

المواضيع/البنود المنفردة للمناقشة

١٠- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان.

١١- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي.

١٢- تبادل عام للآراء بشأن الجوانب القانونية لإدارة حركة المرور في الفضاء.

١٣- تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة.

١٤- تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة للأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها.

البنود الجديدة

١٥- اقتراحات مقدمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الستين.

- ٥- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية كانت قد وافقت في دورتها الحادية والستين، عام ٢٠١٨، على خطة العمل المتعددة السنوات بشأن الحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين.
- ٦- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات، قد نظرت في دورتها السادسة والخمسين، المنعقدة في الفترة من ١١ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٩، في مذكرة من الأمانة بشأن الحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين (A/AC.105/C.1/L.377). وأحاطت اللجنة الفرعية القانونية علماً بالقائمة الاسترشادية للمقترحات المتعلقة بالحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، التي قدمت في تلك الدورة (A/AC.105/1202، المرفق الأول، التذييل).
- ٧- ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات، واصلت اللجنة الفرعية القانونية بحث مسألة الحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، وأشارت إلى وجود اتفاق بشأن تقديم توصية إلى اللجنة بتحميل الكلمات التي تدلي بها الوفود، على أساس طوعي، على الصفحة الشبكية المخصصة للدورة على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي.
- ٨- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً باقتراح إضافي يتعلق بالحوكمة وأساليب العمل لدى اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، ومفاده أن يُطلب إلى الأمانة دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى اطلاعها على ما يلي: (أ) أنشطتها الحالية في الفضاء الخارجي وخططها المستقبلية المتعلقة بذلك؛ (ب) ما إذا كانت طرفاً في معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي؛ (ج) ما إذا كانت عضواً في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أو تسعى للانضمام إلى عضويتها. واتفقت اللجنة الفرعية على مواصلة النظر في تلك المسائل في دورة اللجنة الثانية والستين، المزمع عقدها في عام ٢٠١٩.
- ٩- وأتنت اللجنة الفرعية على الأمانة لما أبدته من مرونة في الجدولة الزمنية للبند ١٥ من جدول الأعمال في دورتها الحالية، إذ أتاحت بذلك إمكانية تحقيق تقدم في النظر في هذا البند من جدول الأعمال، والاستخدام الفعال لخدمات الترجمة الشفوية المتاحة. كما أتنت اللجنة الفرعية على الأمانة لإتاحتها الجداول الزمنية لاجتماعات الأفرقة العاملة قبل انعقاد الدورة.
- ١٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأمانة تتشاور مع دائرة إدارة المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها من أجل تعزيز الترتيبات الإدارية واللوجستية الخاصة بدورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، وأنها تتشاور أيضاً مع أمانات الهيئات الحكومية الدولية الأخرى في فيينا بشأن ممارساتها وأساليب عملها في هذا الشأن. وسوف تطلع الأمانة اللجنة على سير تلك المشاورات، بالقدر الممكن عملياً، في دورتها الثانية والستين، في سياق العمل المضطلع به ضمن إطار خطة العمل المتعددة السنوات الحالية.
- ١١- واتفقت اللجنة الفرعية على أن تعقد، في إطار بند جدول أعمالها المعنون "تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة للأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها"، مشاورات غير رسمية مجدولة زمنياً في دورتها التاسعة والخمسين، في عام ٢٠٢٠، مع

توفير خدمات للترجمة الشفوية من أجلها من جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة وإليها، وسيتولى تنسيق تلك المشاورات غير الرسمية ميسر ترشحه بلجيكا واليونان أثناء الدورة الثانية والستين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في عام ٢٠١٩.

١٢- واتفقت اللجنة الفرعية أيضاً على أن الهدف من تلك المشاورات هو إتاحة التبادل الموسع للآراء حول المداولات المقبلة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها، بما في ذلك إمكانية إنشاء فريق عامل في إطار البند المعني من جدول الأعمال، مع مراعاة إمكانية التنسيق مع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في المستقبل، حسب الاقتضاء.

١٣- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن بلجيكا واليونان سوف تقدمان اقتراحاً منقحاً بشأن إنشاء فريق عامل، في إطار البند المعنون "تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة للأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها"، لمواصلة النظر فيه في الدورة التاسعة والخمسين للجنة الفرعية. وشجعت اللجنة الفرعية الوفدين المذكورين على إجراء مشاورات مع الوفود المهمة على هامش الدورة الثانية والستين للجنة.

١٤- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً باقتراح مقدم من وفد مصر بإضافة بند جديد في جدول أعمال اللجنة الفرعية بعنوان "ثقافة الفضاء، حقبة حضارية جديدة". ويمكن تبادل الآراء، في إطار هذا البند، بشأن السبل والوسائل التي تكفل بناء أي حضارة تؤسسها البشرية في الفضاء مستقبلاً على دعائم ثقافة تعلي المثل والمبادئ الأخلاقية، وألا تنقل السمات السلبية للحضارة الإنسانية الموجودة حالياً على كوكب الأرض إلى الحضارة الفضائية الجديدة. وطلبت اللجنة الفرعية إلى الوفد أن يقدم اقتراحاً مكتوباً للنظر فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة الفرعية.

١٥- واتفقت اللجنة الفرعية على أن يُدعى المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء من جديد إلى تنظيم ندوة تُعقد أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجنة الفرعية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتحقيق التمثيل الجغرافي والجنسائي العادل بين المشاركين من أجل تجسيد طائفة واسعة من الآراء فيها، وأن يسعى المنظمون إلى التعاون مع سائر الكيانات الأكاديمية المهمة تحقيقاً لذلك الغرض.

١٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أنه تقرر مؤقتاً عقد دورتها التاسعة والخمسين في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ٢٠٢٠.